فتاوى المرأة

6- ما الذي يجوز للمرأة لبسه أمام زوجها وما الذي يحرم ؟ | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

اسئلتي اختي الكريمة ام عبد المؤمن من الجزائر تأذن لي ان يكون عاما. الازواج الذين يطلبون من الزوجات ارتداء ملابس آآ وردت عن ومستشرية عندهم ويرونها للاسف في بعض الافلام ليست كما قالت الجنس فقط حتى الالبسة التي تكون في غرفة النوم ونحوها - 00:00:01

اه نقول اللباس الذي يلبسان الرجل الرجل الزوج يجوز له ان تجلس المرأة امامه عارية لجماعها. ولها ايضا تتزين انه وتتجمل له بما شاءت من انواع الالبسة. بشرط الا يكون هذا اللباس محرم لذاته. محرم لذاته. كأن تلبس لباسا - 00:00:21

فلا يجوز لها ذلك او تلبس لباسا يحتوي على امر محرم ان يحتوي على صلبان او على شعار للكفر والشرك من الجهل فلا يجوز لبسه ولا يطاع الزوج في ذا ولا يطاع الزوج في ذلك. كذلك اذا كان اللباس من خصائص المشركين والكفار وهذا اللباس لا يلبسه اهل الاسلام لا - 00:00:41

نساء المسلمات. فعندئذ نقول لا نرى ان تلبس هذا اللباس. اما اذا كان اللباس مشترك بين الرجال بين النساء المشركات المسلمات والنساء الكافرات وفيه تجمل وتزين للمرأة كمثل البنطال او السراويل او ما شابه ذلك من الملابس الداخلية وغيرها فنقول لا حرج على المرأة ان تلبس ذلك امام - 00:01:01

زوجها وان تتزين له وان تظهره بكامل زينتها حتى لا لا يرغب في غيرها وحتى تغض طرفه عن ان ينظر الى غيرها من النساء فيحرم عليها فقط ان يكون اللباس محرم لذاته او ان يكون اللباس مما لا يلبسه الا الكافر - 00:01:21

خاصة وهذا قد لا يتصور ان يكون هناك لباس للنساء يلبسه النساء خاصة. خاصة بما يتعلق في ملابس آآ ما يسمى ملابس المرأة عند زوجها فالباء فيها واسع فنقصر التحريم على ما كان فيه محرم كالصلبان او الشعارات الباطلة او الكفرية وكان - 00:01:41

مشيتي مجتمع على صورة عارية او صور نساء عاريات كالملابس التي يكون فيها بعض النساء والصور فهذا لا يجوز لبسه ولا يجوز للمرأة ان تطيع زوجها في لبس مثله هذه الالبسة المحرمة اما ما كان من باب الزينة فلا حرج في ذلك ولو كان لباس يلبسه الكفار ويلبسه يلبسه نساء الكفار ويلبسه نساء المسلمات - 00:02:01

طيب - 00:02:21